

# الْوَقْتُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ

١٣٧٢ - ٣٠ أكتوبر ١٩٥٢

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عدّل في غير اعتقادى

(العدد ١٤٦ مكرر) الصادر في يوم الخميس ١١ شهر سبتمبر سنة ١٣٧٢ - ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٥٢ (السنة ١٢٤)

## مزايا التذاكر

رقم الصفحة

- ١ مرسوم بقانون رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٥٢ بالطائرة المدرسة الثانوية العسكرية ..... .
- ٢ مرسوم بقانون رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٥٢ بفتح أمجاد أضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ ..... .
- ٣ مرسوم بقانون رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٥٢ بتشكيل الوظائف الزائدة عن الحاجة بمصلحة السكك الحديدية والثاراتات والطيفونات إلى ميزانية مجلس الدولة ..... .
- ٤ مرسوم بقانون رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٥٢ بالاذن لمصلحة السكك الحديدية والثاراتات والطيفونات بالارتفاع بشارة ٢٠ قاطرة ..... .
- ٥ مرسوم بقانون رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٥٢ بتعديل ميزانية وزارة المعارف العمومية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ ..... .
- ٦ مرسوم بقانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٢ بشأن ضمان الحكومة للبنك الأهل المصري فيما يخص بالسلك التي ينبعها على أعلاه مرسوم ١٩٥٢ - ١٩٥٣ ..... .
- ٧ مرسوم بقانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٢ بفتح أمجاد أضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ ..... .
- ٨ مرسوم بقانون رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٥٢ بفتح أمجاد أضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ ..... .

### لهم بما هو آت :

- شادة ١ - فيلني القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٩ بإنشاء مدرسة ثانوية عسكرية .
- شادة ٢ - أهل وزير التربية والبحرية تنفيذ هذا القانون صدر بقرار عادين في ١١ شهر سبتمبر سنة ١٣٧٢ (٣٠ أكتوبر ١٩٥٢)
- محمد عبد المنعم
- أمير أمير العرش فهو
- وزير التربية والبحرية رئيس مجلس الوزراء
- محمد هجيب لواء (١٠٤) محمد هجيب لواء (١٠٤)

مرسوم في قانون رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٥٢

بالطائرة المدرسة الثانوية العسكرية

في اسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

وصاحي العرش الموقت

بعد الاطلاع على المادة ٤ من الدستور

لجعل القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٩ بإنشاء مدرسة ثانوية عسكرية

لعمل ما أرتآه مجلس الدولة

لبناء على ما عرضه وزير التربية والبحرية، وموافقة رأى مجلس الوزراء